

عوامل تآلف الأمة الإسلامية في ضوء سورة النساء
"دراسة موضوعية تطبيقية"

إعداد

الأستاذة/ منال أحمد الشيخ خليل

الدكتور/ السيد أحمد نجم

الأستاذ المشارك بقسم التفسير وعلوم القرآن بجامعة المدينة العالمية

الملخص:

عوامل تألف الأمة الإسلامية في ضوء سورة النساء

هذا بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير، مقدم من الطالبة منال أحمد حسن الشيخ خليل؛ يهدف إلى تسليط الضوء على عوامل تألف الأمة الإسلامية من خلال دراسة موضوعية وتطبيقية في ضوء سورة النساء، باعتماد المنهج الوصفي، وقد استدعى ذلك ظاهرة باتت تعكر الوثام والاتفاق والود بين أفراد هذه الأمة متمثلة في داء الفرقة والاختلاف والتباغض، وما ترتب على ذلك من آثار وخيمة على مستوى الأفراد والجماعات، وأفقد الأمة قوتها ومنعتها؛ فتكالب عليها أعداء الداخل والخارج الذين أدركوا أن قوتها تكمن في اجتماعها ووحدتها، فزرعوا في نسيجها كل أسباب الافتراق والتباغض؛ فكان لزاماً على ضوء هذا الواقع المؤلم من جهود على صُعد شتى؛ لاستعادة ذلك التماسك والائتلاف، والذي لن يتحقق لها إلا بالعودة إلى دين الله تعالى الذي اشتمل على جميع المقومات والعوامل التي من شأنها أن تعيد للأمة اجتماعها ووحدتها وتآلفها.

حيث تكمن أهمية هذا البحث في أنه يُسهم في تعريف أفراد المجتمع المسلم بأهم العوامل التي من شأنها أن تحقق لهم التآلف والتلاحم، وتزودهم ببعض الكيفيات التي تمكنهم من تطبيق تلك العوامل على أرض الواقع.

وقد كان من أبرز نتائج هذا البحث أن التآلف مطلب عظيم نصّت الشريعة على أهميته، وأن عوامل التآلف - كما بينتها آيات سورة النساء - يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام: عقائدية، وأخلاقية، وتشريعية.

كما قدمت الدراسة بعض الأفكار العملية كآليات تُعين على تطبيق تلك العوامل على أرض الواقع.

الكلمات الدلالية: عوامل التآلف، الأمة الإسلامية، أهمية التآلف، معوقات التآلف.

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد: فلا يخفى على كل متبصر في حال أمتنا اليوم ما آلت إليه من تفكك واختلاف ومنازعات أثرت كثيرًا في مسيرتها التنموية، ومثلت عائقًا دون تقدمها، وتسببت في تراجعها على كثير من الصُّعد؛ فانقض عليها الأعداء ينهشون في أوصالها، ويعيثون فسادًا في أرجائها، وإهلاكًا لنسلها، وتدميرًا لثقافتها وحضارتها.

من أجل كل ذلك دعا الله في كتابه إلى تفادي جميع ما من شأنه أن يؤدي إلى الفرقة والخلاف، وبيّن في محكم آياته الحلول والعوامل الضامنة؛ لتألف الأمة وتلاحم صفوفها، حيث لا سبيل للخلاص من حالة التشتت والتنافر التي تعيشها الأمة الإسلامية الآن إلا العودة إلى تحكيم شرع ربها الذي بينه في كتابه، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم؛ قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝٥٩﴾ (١).

واستجابة لواجب الدعوة لدين الله المناط بكل مسلم كل بحسب وسعه، وحرصًا على متانة العلاقات والروابط بين أفراد هذه الأمة وتألفهم - كان هذا البحث، والذي يمثل محاولة لتتبع واستنباط عوامل تألف الأمة الإسلامية باعتماد المنهج الوصفي، وذلك في ضوء سورة النساء؛ تلك السورة العظيمة التي تُعنى بتنظيم شئون المجتمع المسلم، والحفاظ على تماسكه، وسلامة العلاقات بين أفرادها؛ ليغدو مجتمعًا صلبًا مترابطًا يستعصي على أعدائه، ويحافظ على بقائه أمام كل المحاولات لتمزيق أوصاله.

(١) سورة النساء: آية (٥٩).

ويتكون هذا البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وقد تم فيها استقراء آيات سورة النساء، ثم استنباط عوامل تألف الأمة من ثناياها، وإبرازها بشيء من التفصيل، ثم إيراد بعض المقترحات التطبيقية العملية لها، ثم الخاتمة وقائمة المراجع والفهارس.

مشكلة البحث:

أيُّ نظرة فاحصة لحال الأمة اليوم تستطيع أن تلاحظ مقدار التقطع في أوصالها، وتعكر الوثام والاتفاق والود بين أفرادها، وما ترتب على ذلك من آثار وخيمة، وما أحدث فيها هذا الخلل إلا داء الفرقة والاختلاف الذي بات يهدد كيانها وتماسكها على مستوى الأفراد والجماعات، وأفقدتها قوتها ومنعتها، نتيجةً لبعدها عن منهج ربها؛ مصدر وحدتها وتألفها وبقائها، وتكالب عليها أعداء الداخل والخارج الذين أدركوا أن قوة هذه الأمة تكمن في اجتماعها ووحدةها؛ فزرعوا في نسيجها كل أسباب الافتراق والتباغض من عصبية وقوميات ومذاهب، فأوغروا الصدور، وقطعوا الأواصر، وأشعلوا الفتنة والحروب، فكان لزاماً في ضوء هذا الواقع المؤلم من جهود على صُعد شتى، تجعل هم اجتماع هذه الأمة وتماسك لحمتها بروابط المحبة على رأس الأولويات، من أجل استعادة ذلك التماسك والاتلاف، والذي لن يتحقق لها إلا بالعودة إلى دين الله تعالى الذي بعث به الأنبياء ليقوم الناس به، ذلك الدين الذي اشتمل على جميع المقومات والعوامل التي من شأنها أن تعيد للأمة اجتماعها ووحدةها وتألفها، ولهذا الغرض وقع الاختيار على موضوع هذا البحث (عوامل تألف الأمة الإسلامية في ضوء سورة النساء)؛ لعله يُسهم - ولو بالقليل - في بيان تلك العوامل، وذلك من خلال الإجابة على الأسئلة التالية:

أسئلة البحث:

يتمحور هذا البحث حول سؤال أساسي:

س- ما هي عوامل تألف الأمة الإسلامية في ضوء سورة النساء؟

تنبثق منه عدة أسئلة فرعية:

س١- ما الآيات التي اشتملت على عوامل تألف الأمة الإسلامية في سورة النساء؟

س٢- ما هي عوامل تألف الأمة الإسلامية الموضحة في سورة النساء فيما يتعلق بالعقيدة؟

س٣- ما هي عوامل تألف الأمة الإسلامية الموضحة في سورة النساء فيما يتعلق بالأخلاق؟

س٤- ما هي عوامل تألف الأمة الإسلامية الموضحة في سورة النساء فيما يتعلق بالتشريعات؟

س٥- ما هي طرق تطبيق تلك العوامل على أرض الواقع؟

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

أ- تحديد وبيان الآيات التي اشتملت على عوامل تألف الأمة الإسلامية في سورة النساء.

ب- تحديد عوامل تألف الأمة الإسلامية الموضحة في سورة النساء فيما يتعلق بالعقيدة.

ج- تحديد عوامل تألف الأمة الإسلامية الموضحة في سورة النساء فيما يتعلق بالأخلاق.

د- تحديد عوامل تألف الأمة الإسلامية الموضحة في سورة النساء فيما يتعلق بالتشريعات.

هـ- بيان لبعض طرق تطبيق وتوظيف تلك العوامل على أرض الواقع.

أهمية البحث:

أ- تكمن أهمية موضوع البحث في أهمية متعلقه، وهو كتاب الله تعالى؛ بالدعوة إليه، وبيان منهجه القويم الصالح لكل زمان ومكان، مما يعزز من سعة انتشار الإسلام في العالم.

ب- تعظيم دين الله في نفوس أتباعه وتطبيق شرعه بشعور من الرضا والمحبة لهذا الدين الذي عامل العباد بالعدل، وضمن لهم سبل السعادة في الدنيا والآخرة.

ج- الحاجة الماسة إلى انتشار الأمة الإسلامية من حالة التنافر والاختلاف التي تعيشها في الوقت الراهن.

د- بيان دور سورة النساء في تقرير عوامل تألف الأمة الإسلامية، والتي تعد نموذجًا من النماذج المليئة بتلك العوامل، وذلك باستقراء آياتها، واستنباط تلك العوامل منها.

هـ- تزويد أفراد المجتمع المسلم بكيفيات تمكنهم من تطبيق تلك العوامل على أرض الواقع.

و- تحقيق واقع مشرق للأمة الإسلامية تسوده روح المحبة والتآلف والترابط والتماسك.

ز- إكساب طالب العلم مهارة الاستنباط واستخراج التوجيهات من الآيات القرآنية، والبحث عن طرق تفعيلها وتوظيفها؛ مما يثري المكتبة المعرفية نظريًا وعمليًا.

ح- تأكيد أهمية التفسير الموضوعي للمواضع لروح العصر في الوقت الراهن؛ لكونه أحد أهم الوسائل المعينة على استخراج القيم من بطون السور القرآنية، ومن ثم توظيفها فيما يحقق مصالح الأمة.

منهج البحث:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي الذي يهتم بدراسة الظواهر والأحداث كما هي من حيث خصائصها وأشكالها عن طريق توصيفها، من جميع الجوانب والأبعاد، بغرض استخلاص الحلول وتحديد الأسباب التي أدت إلى تلك الظواهر^(١).

حيث تم في هذا البحث استقراء آيات سورة النساء، وذلك لاستنباط عوامل تألف الأمة الإسلامية كما هي موضحة فيها، وتوصيفها بهدف الوصول للصورة التي يريد الله تعالى لهذه الأمة أن تكون عليها من المحبة والتآلف ووحدة الصف.

وذلك وفق الإجراءات التالية:

إجراءات البحث:

- أ- جمع المصادر اللازمة للمعلومات، وأخذ ما يلزم منها لكتابة البحث.
- ب- كتابة مقدمة عن البحث تُوضح مشكلة البحث، وسبب اختيار موضوعه.
- ج- استقراء آيات سورة النساء، وتحديد الآيات التي ذُكرت فيها عوامل التآلف.
- د- دراسة سياق الآيات، واستنباط عوامل التآلف الواردة فيها.
- هـ- تقسيم عوامل التآلف إلى ثلاثة أقسام: عقائدية، وأخلاقية، وتشريعية، وتوضيحها بشكل مختصر.
- و- بيان كيفية تطبيقها، وذلك على ضوء الهدي النبوي أولاً، ثم اقتراح بعض الآليات الأخرى لتفعيلها عملياً على أرض الواقع.
- ز- كتابة الآيات القرآنية الواردة في البحث بالرسم العثماني مع ذكر رقم الآية واسم السورة.

(١) ينظر: دشلي، كمال، (١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م)، منهجية البحث العلمي، (د. ط)، سوريا: منشورات جامعة حماة.

ح- تخرّيج الأحاديث الواردة في البحث، مع ذكر حكم العلماء عليها قدر المستطاع.

ط- توثيق المعلومات المتعلقة بالبحث من مصادرها الأصلية، وعزوها إلى أصحابها.

ي- كتابة خاتمة للبحث تشمل أهم النتائج والمقترحات.

ك- إثبات جميع المصادر والمراجع مع بيانات النشر كاملة في قائمة المصادر والمراجع في

آخر الرسالة بعد ترتيبها ترتيباً أبجدياً بحسب لقب المؤلف الأول.

حدود البحث:

الحدود الموضوعية للدراسة: هي عوامل تألف الأمة الإسلامية؛ العقدية، والأخلاقية،

والتشريعية، على مستوى الفرد أو الجماعة، ضمن نطاق سورة النساء فقط.

أدوات البحث:

أ- الحاسب الآلي والشبكة العنكبوتية.

ب- المكتبة الرقمية الشاملة.

ج- مكتبة جامعة المدينة العالمية.

د- الكتب والدراسات المتعلقة بموضوع البحث.

الدراسات السابقة:

رغم أن الباحثة لم تعثر من خلال الآليات العديدة التي استخدمتها للتأكد من أصالة

بحثها على أي بحث دراسات عليها آخر يحمل نفس عنوان الدراسة الحالية، إلا أنها وقفت على

بعض الدراسات السابقة وكانت هي الأقرب في محتواها لمحاوّر بحثها الحالي، وهي على النحو

التالي ترتيباً بحسب الأحدث صدوراً.

أولاً: رسالة ماجستير مقدمة من الباحث عبد الغني عمر أدرعو، بعنوان: وحدة الأمة

الإسلامية الأسباب والآثار والمعوقات كما بينها القرآن الكريم، جامعة المدينة العالمية، ماليزيا، ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م.

أهداف الدراسة:

أ- استخلاص نظرة شاملة عن حديث القرآن الكريم عن الوحدة من حيث الأسباب والآثار والمعوقات.

ب- تتبع الآيات التي تؤصل لوحدة الأمة، وعرض تفاسير السلف لها.

ج- مقارنة أسباب الوحدة التي جاءت في القرآن الكريم بواقع الأمة الحالي.

أهم نتائج الدراسة:

أ- تقديم مفهوم شامل ودقيق لمفهوم وحدة الأمة الإسلامية.

ب- تقديم دراسة موضوعية للآيات القرآنية الكريمة التي عنيت بوحدة الأمة الإسلامية.

ج- التنبيه على أهم الأسباب التي تكفل - بإذن الله تعالى - للأمة المسلمة تحقيق وحدتها متى ما راعت هذه الأسباب.

د- التنبيه على ما يجنيه المجتمع والفرد من آثار طيبة في شتى الميادين من خلال تحقيق وحدة كلمة المسلمين.

هـ- التنبيه على النظرة التي ينبغي أن تحيا في الأمة وتبث في أجيالها، وهي الحقيقة التي نصَّ عليها الكتاب والسنة من عودة النصر والتمكين للأمة المسلمة.

التعقيب:

جوانب التشابه: هناك عناصر مشتركة محدودة بين الدراستين فيما يتعلق بجانب

الأسباب استفادت منها الباحثة.

جوانب الاختلاف: تتمثل باختصار شديد: أن الدراسة الحالية مركزة على أحد أسباب تحقق الوحدة الإسلامية، متمثلاً في عامل التآلف في الأمة الإسلامية، في الوقت الذي تناولت فيه الدراسة السابقة عدة عوامل أخرى مختلفة لتحقيق الوحدة الإسلامية.

بالإضافة إلى أن حيز الدراسة السابقة تناول كتاب الله كاملاً، بينما اقتصرت الدراسة الحالية على سورة النساء فقط.

ثانياً: بحث مقدم من الباحثة سهيلة قاسمي بعنوان: ملامح من التربية الأسرية في ضوء القرآن الكريم؛ سورة النساء أنموذجاً، جامعة الشهيد حمة لخضر - الوادي، الجزائر، ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م.

أهداف الدراسة:

- أ- التعرف على أهمية الأسرة في الإسلام، وكذا الأحكام التي جاءت لتنظيمها.
- ب- التعرف على أصول التربية، وهذا من وجهة قرآنية.
- ج- إبراز جوانب التربية الأصيلة للإنسان، والتي تكفل له أداء المأمورية التي من أجلها خلق.

أهم نتائج الدراسة:

- أ- إن التربية الأسرية الصحيحة من الأمور الهامة التي حث عليها ديننا الحنيف، وقد تعرضت سورة النساء إلى بيان أهم جوانبها.
- ب- بينت هذه السورة مدى الحكمة الربانية في تنظيم العلاقات الاجتماعية عمومًا والأسرية خصوصًا، والتي قوامها التوازن بين المبدأ المعنوي والمادي.
- ج- بينت سورة النساء مدى اهتمام الإسلام بتنظيم العلاقات الأسرية، وتنظيمها تنظيمًا دقيقًا، وأن القوامة مبدأ رباني خص به الرجال لوظائف كلفوا بها، وهو لا يتنافى مع

طبيعة مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة؛ فالعلاقة بينهما تكاملية.

د- لقد وصى الإسلام باليتيم خيراً، وذلك بحفظ ماله؛ حيث بينت سورة النساء زمن وشروط ردّ حقوقه.

هـ- راعى ديننا الحنيف نوازع الفطرة في توزيع الميراث؛ سواء تعلق الأمر بالغرف أو المسئولية.

و- بينت سورة النساء الهدف من إقامة الحياة الزوجية، وهو الإحصان لكل من الرجل والمرأة.

التعقيب:

جوانب التشابه: هناك عناصر مشتركة بين الدراستين، فيما يتعلق بالجوانب الأسرية الزوجية؛ كالقوامة، والإصلاح بين الأزواج، ومسائل النكاح من المحرمات من النساء، ومن الإماء، وكذلك فيما يتعلق ببعض التشريعات؛ كالإرث، وبعض الحقوق؛ كحقوق الوالدين والأقارب واليتامى، وكذلك اتفقتا في حيز الدراسة، وهو سورة النساء.

جوانب الاختلاف: أن الدراسة الحالية تناولت دراسة عوامل تألف الأمة ليس على الصعيد الأسري فقط، بل على صعيد المجتمع، أيضاً من حيث الناحية العقائدية، والأخلاقية، والتشريعية.

ثالثاً: رسالة ماجستير مقدمة من الباحثة حرية محمد عزام، بعنوان: منهجيات التغيير والإصلاح في ضوء سورة النساء، الجامعة الإسلامية، غزة، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.

أهداف الدراسة:

أ- إثارة مشاعر المؤمنين لتذكيرهم بأنهم أمة واحدة، ونفس واحدة، وصلة واحدة، وروح واحدة.

ب- الرجوع إلى تحكيم كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

ج- الحفاظ على حقوق المستضعفين في الأرض.

د- إبراز القضايا التي تحدثت السورة عنها؛ مثل: حقوق اليتامى والنساء والموارث، وتنظيم البيت المسلم والحفاظ عليه، والجهاد في سبيل الله، وغير ذلك من القضايا المهمة.

هـ- الرقي والنهوض بالمجتمع المسلم.

أهم نتائج الدراسة:

أ- دعوة الأنبياء والرسل كانت قائمة على الإصلاح والتغيير؛ لأن الإيمان الخالص واليقين الحقيقي لا يأتي إلا بتغيير الفرد نفسه من خلال الإقلاع عن الجاهليات والخرافات التي نهى عنها الإسلام.

ب- علّمنا الله تعالى أن معالجة القضايا الصعبة لا تأتي إلا من خلال التدرج، ولذلك فإنّ تطبيق الإصلاح والتغيير في المجتمع لا يكون قفزة واحدة، وإنما يحتاج إلى تدرج.

ج- منهج القرآن الكريم في الإصلاح والتغيير شامل وصالح لكل زمان ومكان؛ بما يتناسب مع كل عصر من العصور.

د- الإصلاح والتغيير يحافظ على الكليات الخمس؛ فالله أمرنا أن نحافظ ونصون هذه الكليات التي لا تقوم الحياة إلا بها.

هـ- اشتملت سورة النساء على العديد من القضايا العقائدية والاجتماعية والتوجيهات التربوية والتشريعية والسياسية، ونجاح إدارة ومعالجة هذه القضايا لا يكون إلا بالإصلاح والتغيير.

و- الدين الإسلامي قائم على العدل والتساوي؛ يراعي مصالح العباد.

ز- إن الله تعالى أوجب على عباده تطبيق الشرع وإقامة الحدود؛ حفظاً للممتلكات والحقوق، وصيانة للنفس والأعراض، وفتح باب الرجاء لقبول توبة المذنبين والمُسرفين على أنفسهم.

ح- بينت السورة الشفاعة وأنواعها، ووضحت خطورة النجوى وانتشار الإشاعة على المؤمنين.

التعقيب:

جوانب التشابه: هناك تشابه يتعلق بالنواحي الاجتماعية والتشريعية والعقائدية، وكذلك حيز الدراسة، وهو سورة النساء.

جوانب الاختلاف: قد يتركز أبرز اختلاف بشكل أساسي حول منهجية الدراسة، والإطار النظري للبحث الذي تناول محاور تتعلق بشكل خاص بعوامل التألف في الدراسة الحالية.

كما أن في الدراسة السابقة استفاضة في الحديث عن التعريفات والتقسيمات النظرية للمحاور، مع عدم إغفال جانب الربط بالواقع، ولكن بشكل أقل، بينما تم التركيز في الدراسة الحالية على الجانب العملي التطبيقي والربط بالواقع، وذلك من خلال بيان كيف قام نبي الأمة - صلى الله عليه وسلم - بتطبيقها على أرض الواقع بشكل عملي، بالإضافة لاقتراح بعض الأفكار والآليات العملية؛ لتفعيلها في الواقع المعاصر، مع الاختصار في جانب التعريفات على الغامض منها، وبشكل مختصر نظراً لمحدودية عدد الكلمات المسموح بها في هذا البحث.

تقسيمات البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة وثلاثة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: عوامل تآلف عقدية:

المطلب الأول: وحدة المعتقد.

المطلب الثاني: وحدة الخلق.

المطلب الثالث: تقوى الله.

المبحث الثاني: عوامل تآلف أخلاقية:

المطلب الأول: العدل.

المطلب الثاني: الشفاعة الحسنة.

المطلب الثالث: التحية.

المبحث الثالث: عوامل تآلف تشريعية:

المطلب الأول: تشريعات على صعيد الفرد.

المطلب الثاني: تشريعات على صعيد الأسرة.

المطلب الثالث: تشريعات على صعيد المجتمع.

المبحث الأول: عوامل تألف عقدية

المطلب الأول: وحدة المعتقد:

إن الاجتماع والتآلف لا يمكن أن يتحقق بين فردين يختلف كل منهما عن صاحبه في الأفكار والمعتقدات، فكيف إذا كان الأمر يتعلق بأمة كاملة أراد الله تعالى لها أن تكون أمة واحدة؟!

بوحدة المعتقد تتحقق وحدة الأمة، ولما كانت الجماعة لا تتحقق إلا بالاجتماع على هذا المعتقد الصافي وهو التوحيد الخالص لله تعالى؛ كانت هذه وصية الله لعباده^(١).

ومن ذلك ما جاء في سورة النساء بإفراد الله تعالى بالعبادة، وذلك بصيغة الأمر كما في قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾^(٢)، وأيضًا بالتحذير من الوقوع في الشرك من خلال قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾^(٣).

ولأجل ذلك قَبَّحَ الله تعالى في موضع آخر من القرآن الكريم فِعْلَ المشركين بقوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِبَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾^(٤)، فمع أن الدين واحد وهو إخلاص العبادة لله وحده، إلا أن هؤلاء المشركون فَرَّقُوهُ؛ فمنهم مَنْ يعبد الأوثان والأصنام، ومنهم مَنْ يعبد الشمس والقمر، ومنهم من يعبد الأولياء والصالحين... وفي هذا تحذير للمسلمين من تشبههم وتفرقهم فِرْقًا؛ كل فريق يتعصب لما معه من حَقٍّ وباطل، فيكونون مشابهيين بذلك للمشركين في التفرق، بل الدين واحد، والرسول واحد، والإله واحد^(٥).

(١) يُنظر: السقاف، علي عبد القادر وآخرون، (٤٣٣ هـ)، الابتداء وعدم الاتباع، موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام.

(٢) سورة النساء، آية (٣٦).

(٣) سورة النساء، آية (٤٨).

(٤) سورة الروم، آية (٣٢).

(٥) يُنظر: السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، (١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق:

وقد بين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الطريق إلى تحقيق الاجتماع وعدم الافتراق والمتمثل بتوحيد الله والاعتصام بحبله في قوله: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا؛ فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ»^(١).

تطبيقات عملية:

- نشر العقيدة الصحيحة، ومحاربة الأفكار الشريكية عن طريق الوسائل الممكنة؛ مثل: التعليم، والإعلام، والدعوة، والحسبة، وغيرها.
- تأصيل العلوم غير الشرعية إسلاميًا، ولا سيما ما يُعرف بالعلوم الاجتماعية.
- التحذير من بعض الشعارات الخادعة؛ كتقارب الأديان، والتي تدعو إلى إذابة الأديان وإغائها^(٢).

المطلب الثاني: وحدة الخلق:

لقد جرّبت البشرية أن تجتمع تحت اعتبارات متنوعة على أساس الإقليم، أو العرق، أو حتى اللون، إلا أنها فشلت فشلًا ذريعًا، فدبّ الخلاف حتى بين أبناء العرق الواحد والوطن الواحد، وحده الإسلام الذي استطاع أن يجمع كل الناس على اختلافهم تحت مظلتها؛ فأذاب كل الفروق التي بينهم، وألّف بين قلوبهم، وأنهى عقودًا من الحروب التي كادت أن تفتنيهم؛ كداحس والغبراء، وكحرب بُعث بين الأوس والخزرج، فأصبحوا بنعمة الله إخوانًا، وكان من وسائل تحقيق ذلك: التذكير بوحدة الخلق، كما جاء في مطلع سورة النساء، من خلال ذلك

عبد الرحمن بن معلا اللويحي، (الطبعة الثانية)، الرياض: مكتبة دار السلام للنشر والتوزيع، (ص ٧٥٢).

(١) أخرجه مسلم، أبو الحسن بن الحجاج القشيري، (١٤١٢هـ/ ١٩٩١م)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (الطبعة الأولى)، القاهرة: دار الحديث، كتاب الأفضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه، أو طلب ما لا يستحقه (٣/ ١٣٤٠)، برقم (١٧١٥).

(٢) يُنظر: الطريقي، عبد الله إبراهيم علي، (د. ت)، الوحدة بين المسلمين وأقاربها، (د. ط)، (ص ١٧٢، ١٩٣).

=

النداء الموجه للناس جميعاً؛ عربهم وعجمهم، أبيضهم وأسودهم في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(١)، يقول صاحب الضلال - رحمه الله - معلقاً على هذه الآية بقوله: إنها توحى بأن هذه البشرية التي صدرت من إرادة واحدة، تتصل في رحم واحدة، وتلتقي في وشيجة واحدة، وتنشق من أصل واحد، وتنسب إلى نسب واحد... ولو تذكر الناس هذه الحقيقة؛ لتضاءلت في حسهم كل الفروق الطارئة التي نشأت في حياتهم متأخرة، ففرقت بين أبناء النفس الواحدة، ومزقت وشائج الرحم الواحدة... واستقرار هذه الحقيقة كفيلاً باستبعاد الصراع العنصري الذي ذقت منه البشرية ما ذاقت، وما تزال تتجرع منه حتى اللحظة الحاضرة في الجاهلية الحديثة^(٢).

ولقد أكد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذه الحقيقة، مستثمرًا اجتماع الناس في صعيد واحد في أيام التشريق من حجة الوداع قائلاً: «يا أيُّها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى»^(٣).

تطبيقات عملية:

- محاربة العادات والتقاليد الجاهلية المقيتة، التي تدعو للتعصب للقبيلة، أو العرق، أو الوطن، عبر الوسائل الدعوية المرئية، والمسموعة، والمكتوبة.

(١) سورة النساء، آية (١).

(٢) ينظر: قطب، سيد، (١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م)، في ظلال القرآن، (الطبعة الثانية والثلاثون)، القاهرة: دار الشروق، (١/ ٥٧٤).

(٣) أخرجه ابن حنبل؛ أحمد بن محمد الشيباني، (١٤٢١هـ / ٢٠٠١م)، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرين، (الطبعة الأولى)، بيروت: مؤسسة الرسالة، (٣٨ / ٤٧٤)، رقم (٢٣٤٨٩)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٢٦٦/٣): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

• تقريب الشعوب الإسلامية بعضها إلى بعض، وذلك عبر طرق متعددة؛ مثل: تسهيل التنقل والأسفار، والتملك، والاستيطان في كل البلاد الإسلامية، وتسهيل عقود الزواج والارتباطات الأسرية بين القبائل والشعوب^(١).

المطلب الثالث: تقوى الله:

إن تقوى الله ومراقبته في السر والعلن هي ثمرة توحيد الله ومعرفته حق المعرفة، وما قام المجتمع المسلم في صدر الإسلام الأول، والذي سطر أروع قصص المؤاخاة والمحبة في الله تعالى والتكافل الاجتماعي، إلا على تلك الركيزتين، بل لقد بلغت بهم التقوى أن يتركوا ما لا بأس به، خشية أن يقعوا فيما فيه بأس، فلا عجب - إذن - أن يأتي الأمر بتقوى الله في مطلع سورة النساء التي عُنت بتنظيم شئون المجتمع المسلم وضبط تعاملاته، فالذي يستطيع أن يصحح علاقته بالله، حتمًا لديه القدرة على تصحيح كافة علاقاته بعباد الله؛ فيثمر ذلك مجتمعًا متآلفًا متحابًا قوي اللّحمة.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾^(٢)، ثم تأتي الوصية بالتقوى في ثانيا السورة؛ فمرة في سياق تخويف الأوصياء من ظلم من تحت أيديهم من اليتامى؛ لئلا يقع ذات الظلم على أولادهم من بعدهم، الظلم الذي من شأنه أن يقضي على كل معاني المحبة والألفة؛ فيقول الله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۝٩﴾^(٣).

ومرة بوصية الأولين والآخرين بها؛ لبيان شرفها وأهميتها، حيث قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا

(١) يُنظر: الطريقي، عبد الله إبراهيم علي، (د. ت)، الوحدة بين المسلمين وآثارها، (د. ط)، (ص ١٧٢).

(٢) سورة النساء، آية (١).

(٣) سورة النساء، آية (٩).

الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ ﴿١﴾.

ولقد كانت وصية رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذلك: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّبِيلَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»^(٢).

ومما تجدر الإشارة إليه تلك الجمل التذيلية لبعض آيات سورة النساء بأسماء الله وصفاته التي تدور حول معاني الرقابة، والعلم، والحكمة، والعزة، والعلو، والقدرة، والإحاطة؛ مثل قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾^(٣).

ولا شك أنَّ التذكير المتكرر بأسماء الله وصفاته يزرع في قلب المسلم اليقظة الدائمة وشدة تقوى الله ومراقبته في السرِّ والعلن، وتطبيق شرائعه على الوجه الذي يُرضيه.

تطبيقات عملية:

- على الخطباء والمعلمين والدعاة بيان ثمرات التقوى العاجلة والآجلة عند الحثِّ عليها والوصية بها؛ فالإنسان مفطور على محبة ما ينفعه، وهذا من فِرِّ دعوة الناس إلى الخير.
- تصحيح فكرة أن التقوى عمل قلبي فقط؛ ببيان حقيقتها الشمولية التي لا تقتصر على المشاعر القلبية، بل تتعدى ذلك إلى كل التعاملات المالية والاجتماعية، وغيرها.
- الاهتمام بالتعريف بأسماء الله وصفاته من خلال إقامة معارض متنقلة خاصة بهذا الغرض في أماكن مختلفة؛ كالجامعات والمدارس على سبيل المثال، تزواج ما بين البعد الجمالي والمعرفي من خلال عروض فنية جميلة، بعيداً عن الأسلوب الرتيب في الدعوة، على غرار معرض أسماء الله الحسنى المقام في المدينة المنورة.

(١) سورة النساء، آية (١٣١).

(٢) أخرجه الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، (١٩٩٨م)، الجامع الكبير - سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، (د. ط)، بيروت: دار الغرب الإسلامي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معاشرته الناس، (٤/٣٥٥)، رقم (١٩٨٧)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

(٣) سورة النساء، آية (٣٤).

المبحث الثاني: عوامل تألف أخلاقية

المطلب الأول: العدل:

وإذا كان الظلم من أشد ما يوقع الفرقة والبغضاء بين الناس، فإن العدل من أكد الصفات التي ينبغي أن يتخلق بها أفراد المجتمع؛ ليتحقق لهم التألف، وتشيع بينهم روح المحبة والمودة.

والعدل الذي يتحقق معه ذلك الأثر: هو العدل المطلق في كل شئون الحياة، وعلى جميع الصعد، ومع كل الناس، ولقد جاء في ثنايا سورة النساء الحديث عن هذا العدل بكل صورته؛ عدل ممزوج بالرحمة والأمانة، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (٥٨).^(١)

أولاً: العدل مع اليتامى:

الوصية الأولى بالعدل بدأت باليتامى، وهم أحد أصناف الفئة الضعيفة؛ لأنه تشريع عادل لا يرتب الأولويات بين الناس بحسب مكانتهم الاجتماعية، وقد وردت الوصية لأولياء اليتامى القائمين عليهم في سياق الآيات التالية من خلال:

١- تنفير الأوصياء من أكل أموال اليتامى الذين تحت أيديهم؛ فمرة بوصف هذا الصنيع بأنه ﴿حُبًّا كَبِيرًا﴾، أي: "إثمًا عظيمًا، ووزرًا جسيمًا"^(٢)، ووصف المال المأكول بغير وجه حق بالخبيث؛ قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْنِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُبًّا كَبِيرًا﴾ (٢).^(٣)

(١) سورة النساء، آية (٥٨).

(٢) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، (١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، (الطبعة الثانية)، الرياض: مكتبة دار السلام للنشر والتوزيع، (ص ١٧٥).

(٣) سورة النساء، آية (٢).

ومرة بوصفه نارا؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (١).

٢- عدول الأوصياء عن اليتيمات من النساء لغيرهن إذا خافوا ألا يقوموا بحقوقهن؛ لعدم محبتهم إياهن (٢)، قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثًىٰ وَتِلْكَ وَرِيعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَذَىٰ لَا تَعُولُوا﴾ (٣).

٣- دفع أموال اليتامى إليهم بعد بلوغهم، وإيناس الرشد منهم المتعلق بحسن التصرف في أموالهم، وعدم أكل أموالهم أكل إسراف، وأكل مبادرة لكبرهم، وأمر الغني بالاستعفاف عن مال اليتامى (٤)؛ قال تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْعَفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (٥).

تطبيقات عملية:

- تشجيع إقامة أوقاف كمصدر داعم ودائم لمشاريع كفالة الأيتام.
- توعية المجتمع بحقوق الأيتام، وبيان الأجر العظيم لكفالتهم، من خلال المنابر الدعوية المختلفة، والتوجه للكفالة المنزلية لليتيم، بدلاً من الاكتفاء فقط بدعم دور الأيتام.
- تشجيع الأطفال على بعض الأنشطة المتعلقة بالأيتام؛ مثل ادخار بعض الأموال في حصالات فخرية؛ لكسرها في نهاية العام، والتبرع بما فيها لصالح الأيتام من خلال حفل

(١) سورة النساء، آية (١٠).

(٢) يُنظر: المرجع نفسه، (ص ١٧٥).

(٣) سورة النساء، آية (٣).

(٤) يُنظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، (١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، (الطبعة الرابعة)، بيروت: دار المعرفة، (ص ٢٧٢).

(٥) سورة النساء، آية (٦).

جماعي ينظم لهذا الغرض.

• تسهيل إجراءات كفالة الأيتام؛ كتخصيص حسابات بنكية لهذا الغرض.

ثانيًا: العدل مع الزوجات:

لا يمكن أن تتحقق العدالة مع المجتمع قبل أن تتحقق داخل نطاق اللبنة الأولى للمجتمع وهي الأسرة، وقد تضمنت سورة النساء مجموعة من صور العدل مع الزوجات، والتي من شأنها أن تثمر محبة وألفة بين الزوجين؛ ففي قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَّ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقُودُوا كُودُهُنَّ كَمَا تَرَى﴾^(١)، صورة جميلة من صور الرحمة والعطاء المتبادل بين الزوجين؛ فهي من جهة تقرر حق الزوجة في المهر، على أن يكون ذلك عن طيب خاطر من الزوج دون أن يبخسها شيئاً منه، فهو حق لها؛ قال صلى الله عليه وسلم: «التمس ولو خاتماً من حديد»^(٢)، وفي الوقت ذاته: للزوجة الحق في أن تتنازل عن شيء منه لزوجها؛ فيأكله حالاً طيباً^(٣).

ثم تأتي الآية التاسعة عشرة: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآءِ تَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٤)؛ لتهدم تقليداً جاهلياً كانت المرأة تُعامل بموجبه كسقط المتاع، تُورث كما تورث الأمتعة والأموال بعد وفاة زوجها، وكانت تُمنع من الزواج ويُضيق عليها في ذلك حتى تفتدي نفسها من وارثها بمال من صداق أو ميراث، واستثنى الحق - سبحانه - حالة واحدة يجوز فيها التضيق على المرأة، وذلك عند

(١) سورة النساء، آية (٤).

(٢) أخرجه البخاري، أبو عبد الله؛ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، الجامع الصحيح، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية، كتاب النكاح، باب السلطان ولي، حديث (١٧/٧) رقم (٥١٣٥).

(٣) يُنظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي، (١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م)، تفسير القرآن العظيم، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار ابن حزم، (ص ٤٤٢).

(٤) سورة النساء، آية (١٩).

إتيانها لفاحشة كالزنا، والسرقه، والنشوز عن الطاعة، وغير ذلك من الأمور الممقوتة شرعاً وعرفاً^(١)، تلا ذلك أمر للأزواج بحسن المعاشرة بالمعروف الذي يشمل القول والعمل، والحث على تحمل ما قد يصدر عن الزوجات من سوء خلق، قد يجعل الله عاقبته خيراً؛ فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقاً رضي منها آخر»، أو قال: «غيره»^(٢).

ماذا لو لم يتمكن الزوج من تحمل زوجته، أو رغب في استبدالها بزوجة أخرى لأي سبب كان؟ هنا يأتي التوجيه الحكيم العادل؛ ليرشد الزوج إلى العدل حتى في المفارقة، سداً لباب العداوة والبغضاء، فيحذر الزوج تحذيراً شديداً للهجة بعدم أخذ شيء مما سلمه لزوجته من الصداق ولو كان مقداره عظيماً، أو اتهامها ببهتان؛ ليتوصل بذلك إلى أخذه، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَاتٍ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾^(٣)، ويذكر الزوج - أيضاً - بما بينه وبين زوجته من الميثاق الغليظ الذي يستوجب صيانتها؛ قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾^(٤).

تطبيقات عملية:

- إقامة دورات تأهيلية للمقبلين على الزواج، يلزم بها الزوجان كشرط لإتمام عقد النكاح.
- إقامة جمعيات لمساعدة الشباب على الزواج، وتشجيع مشاريع الزواج الخيرية.
- تنظيم حملات لمكافحة غلاء المهور عبر وسائل التوعية المختلفة من إعلام أو تعليم، أو تبني وجهاء المجتمع ورؤساء القبائل للفكرة بتطبيقها في تزويجهم لبناتهم.

(١) يُنظر: الزحيلي، وهبة، (١٤١٨هـ)، التفسير المنير، (الطبعة الثانية)، دمشق: دار الفكر المعاصر.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء (١٠٩١/٢) رقم (١٤٦٩).

(٣) سورة النساء، آية (٢٠).

(٤) سورة النساء، آية (٢١).

- إنشاء لجان للتوجيه الأسري، والإصلاح بين الزوجين في حال وقوع المنازعات.

ثالثاً: العدل مع المجتمع:

جاء ذلك في آية جامعة في سورة النساء تحت على العدل مع فئات المجتمع المختلفة من خلال الرحمة بهم والإحسان إليهم، مما تقوى معه روابط المحبة والتآلف بينهم؛ قال تعالى:

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ (١).

فبدأت الآية قبل الشروع ببيان تلك الفئات بالأمر بإفراد الله تعالى بالعبادة؛ لأن من لا يُقيم العدل مع الله أتى له أن يُقيم العدل مع عباد الله؟! فالشرك أعظم الظلم، ثم تعرضت بالذكر لتلك الفئات، ومنها:

١- فئة الوالدين:

سأل عبد الله بن مسعود- رضي الله عنه- النبي صلى الله عليه وسلم: أيُّ العمل أحبُّ إلى الله عز وجل؟ قال: «الصَّلَاةُ على وقتها». قال: ثم أي؟ قال: «بِرُّ الوالدين». قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» (٢).

تطبيقات عملية:

- لين الخطاب معهما، وخدمتهما من غير تأفف، وتجنبيهما أسباب الشتم والسب.
- التواضع لهما إلى حدِّ التذلل، وتقديم الشكر لهما قولاً وعملاً.
- تقديم برهما على الجهاد في سبيل الله، وبرهما ولو كانا كافرين.

(١) سورة النساء، آية (٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها، (١/ ١١٢) رقم (٥٢٧).

- برهما بعد وفاتهما، ووصل أهل وُدِّهما.
- التحذير من الأثر السلبي لما تعرضه بعض المسلسلات من مشاهد تقلل من هيبة الوالدين، وتشجع على سوء الأدب معهما.
- بيان أثر وبركة برِّ الوالدين على البارِّ بهما في الدنيا والآخرة.

٢- فئة الأقارب:

لقد رتبَّ الله تعالى على صلتهم الخير الوفير في الدنيا والآخرة، وما ذلك إلا لعظم شأنهم؛ قال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^(١)، وفي حديث آخر: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمًا»^(٢).

تطبيقات عملية:

- الإنفاق على المعسر من منهم في تعليمهم، وتزويجهم، وعلاجهم، وسداد ديونهم؛ إمَّا من خلال الميسورين، أو من خلال إنشاء صندوق أزمات تتم المساهمة فيه بحسب القدرة المادية، أو من خلال الوصية لغير الورثة منهم ببعض المال.
- تخصيص لقاء أسبوعي على مستوى الأسر للتزاور، وشهري أو سنوي على مستوى العائلة الكبيرة؛ لمناقشة أمورهم على شتى الصُّعد.
- مشاركتهم مناسباتهم المتنوعة في الأفراح أو الأتراح.
- التودد إليهم، وتوقير الكبار منهم، والدعاء لهم، وذكرهم بالخير، وعدم السماح لأحد بالنيل من سمعتهم.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق لصلة الرحم، (٨ / ٥) رقم (٥٩٨٦)، ومسلم في الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٤ / ١٩٨٢)؛ برقم: (٢٥٥٧).
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، (٤ / ١٩٨١) رقم (٢٥٥٦).

٣- فئة الجيران:

لقد جعل الحق سبحانه إكرام الجار على اختلاف درجاته من مقتضيات الإيمان به؛ فقد جاء في الحديث الشريف قوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ»^(١).

تطبيقات عملية:

- التودد إليهم بالسلام عليهم ومُقابلتهم بوجه طلق، وتبادل الزيارات معهم، والسؤال عن أحوالهم، وغض الطرف عن محارمهم.
- عدم إيذائهم بأي شكل؛ سواء من خلال زيادة البناء الذي قد يكشف عوراتهم، أو يمنع الضوء والهواء عنهم، أو حرمانهم من مواقف مركباتهم، أو إزعاجهم بالأصوات العالية.
- مشاركتهم أفراحهم وأتراحهم، وتقديم يد العون لهم، وحفظ أسرهم في غيابهم.
- إقامة أنشطة جماعية متنوعة يشارك فيها سكان الحي الواحد؛ سواء على مستوى الناشئة أو على مستوى الراشدين.

٤- فئة الأقليات غير المسلمة:

في الوقت الذي كان اليهود في المدينة يُطلقون كل سهامهم المسمومة، ويشككون بالرسالة، ويحاولون تمزيق المجتمع المسلم من الداخل - كانت آيات تنزل من السماء؛ لتُصف رجلاً يهودياً اتهم ظلماً بسرقة، ولتدين بيتاً من الأنصار تأمروا عليه، وهم حينئذٍ عدة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وجنده^(٢)؛ قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم (١١/٨)، برقم: (٦٠١٩).

(٢) يُنظر: قطب، في ظلال القرآن، (٧٥١/٢).

النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾^(١)، ثم تعقبها آيات تحمل عتاباً شديداً للمنافحين عن الخونة، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾^(٢)؛ كل ذلك في سبيل إقامة مجتمع مسلم سليم لا تنخر العنصرية في جسده، متعايشاً بسلمية على مستوى كافة مكوناته.

تطبيقات عملية:

- توفير الحماية لهم، ومنع التعدي عليهم أو على معابدهم.
- تعريفهم بالإسلام، ودعوتهم إليه، وأفضل وسيلة لتحقيق ذلك هو بتطبيقه عملياً على أرض الواقع، مع الرحمة بهم والإحسان إليهم.
- تُكفل لهم حرية التعبد، ولا يكرهون على اعتناق الإسلام.
- يُكفل لهم حقهم في العمل والتعلم والعلاج وغيرها من الحقوق.

رابعاً: العدل في الأموال:

لا تقتصر مظاهر العدل في سورة النساء على نطاق المجالات الأسرية والاجتماعية، بل تتعداها- أيضاً- إلى المعاملات المالية، كما جاء في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَتْ بِحْكَرَةً عَنْ رَاضٍ مِنْكُمْ﴾^(٣)، ويلاحظ كيف جعل الله تعالى مال المسلم ومال أخيه شيئاً واحداً بقوله: ﴿أَمْوَالَكُمْ﴾؛ ليحملة على المحافظة عليه أشد المحافظة؛ لئلا يقع منه ظلم في ذلك، يترتب عليه بغض وخلاف وفُرقة.

(١) سورة النساء، آية (١٠٥).

(٢) سورة النساء، آية (١٠٧).

(٣) سورة النساء، آية: (٢٩).

تطبيقات عملية:

- التوعية الدينية من خلال وسائل الوعظ والإرشاد والتعليم والإعلام، بحزمة الممارسات والمعاملات المالية غير الشرعية، وبيان صورها وخطورها.
- تقوية الوازع الداخلي، والرقابة الذاتية، خاصة لدى الناشئة.
- إقامة حد السرقة، وعدم استبداله بالقوانين الوضعية.
- إنشاء هيئات رقابية لضبط المعاملات المالية، ومحاربة الفساد المالي بكافة صورته.

المطلب الثاني: الشفاعة الحسنة:

لا شك أن الشفاعة بغرض إسداء الخير للناس هي مما يقوي مشاعر المحبة والأخوة بينهم، ولكن ينبغي مراعاة الفرق بين الشفاعة الحسنة والشفاعة السيئة التي تستوجب المؤاخذة عليها؛ قال تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِينًا﴾ (١).

فالشفاعة الحسنة: "هي التي روعي بها حق مسلم، ودُفع بها عنه شرٌّ، أو جُلب إليه خير، وابتغي بها وجهُ الله، ولم تؤخذ عليها رشوة، وكانت في أمر جائز، لا في حدٍّ من حدود الله، ولا في حق من الحقوق" (٢)، وينبغي ألا تبذل فقط للأقارب والمعارف دون الأبعد.

وقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يحث عليها؛ ففي حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله تعالى عنه - قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال: «اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء» (٣).

(١) سورة النساء، آية (٨٥).

(٢) الزحيلي، التفسير المنير، (١٨٢/٥).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الزكاة، باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها، (١١٣/٢) رقم (١٤٣٢).

تطبيقات عملية:

- توعية المجتمع بحقيقة الشفاعة الحسنة، وبيان صورها، وعظيم أجرها.
- محاربة المحسوبيات والوساطات غير الشرعية.
- الإصلاح بين المتخاصمين، وتقريب وجهات نظرهم.
- السعي في حصول شخص لوظيفة، أو أي منفعة هو مستحق وأهل لها.
- السعي في إخراج سجين سجن ظلمًا.
- قيام الوجهاء في الحض على دعم بناء المدارس، والمساجد، والمستشفيات، والمؤسسات الخيرية، وغير ذلك مما ينفع الناس.

المطلب الثالث: التحية:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِهِ فَاَحْسِنُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ دُدُوها إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ (٨٦).^(١)
 والتحية هي: أن يُقال: حَيَّاكَ اللهُ، أي: جعل لك حياة... وأصل التحية من الحياة، ثم جعل كل دعاء تحية؛ لكون جميعه غير خارج عن حصول الحياة؛ إما في الدنيا، وإما في الآخرة^(٢).

وهي مفتاح استجلاب المودة وحصول الألفة، وهي أقصر الطرق لقلوب الآخرين، بل هي أحد سُبُل دخول الجنة؛ فقد قال صلى الله عليه وسلم: «يا أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام- تدخلوا الجنة بسلام»^(٣).

(١) سورة النساء، آية (٨٦).

(٢) الأصفهاني، الراغب، (٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م)، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، (الطبعة الرابعة)، د. م: دار القلم - الدار الشامية، مادة "حي"، (ص ٢٧٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، (٩٥٢ م)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د. ط.). القاهرة:

تطبيقات عملية:

- نشر التحية بين الناس بصيغتها المأثورة: (السلام عليكم) لا بالصيغ المستحدثة؛ مثل: (صباح الخير)، أو غيرها من العبارات.
- التوعية بفضلها وأجرها.
- التلفظ بها، وعدم الاكتفاء بتحريك الرأس والعينين، أو الإشارة باليد.
- الحرص على ابتداء الآخرين بها، وردّها بأحسن منها أو بمثلها.
- إلقاؤها على الجميع، دون تمييز أو انتقائية.
- مراعاة آدابها كما بينها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في قوله: «يُسَلِّم الصغير على الكبير، والمأز على القاعد، والقليل على الكثير»^(١)، وقوله: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليُسَلِّم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة»^(٢).

دار إحياء الكتب العربية، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في قيام الليل (١ / ٤٢٣)، رقم (١٣٣٤)، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. "المستدرک علی الصحیحین" للحاکم (٤ / ١٧٦).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الاستئذان، باب تسليم القليل على الكثير، (٨ / ٥٢)، رقم (٦٢٣١).

(٢) أخرجه أبو داود؛ سليمان بن الأشعث بن بشير السجستاني، (د. ت)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (د. ط). صيدا، بيروت: المكتبة العصرية، أبواب النوم، باب في السلام إذا قام من المجلس، (٤ / ٣٥٣)، رقم (٥٢٠٨)، والترمذي في السنن، كتاب الاستئذان، باب التسليم عند القيام وعند القعود، (٥ / ٦٢)، رقم (٢٧٠٦)، وقال: حديث حسن، وقال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٣ / ٤٢٨): "رواه أبو داود والترمذي وحسنه، والنسائي".

المبحث الثالث: عوامل تألف تشريعية

المطلب الأول: تشريعات على صعيد الفرد:

١ - طاعة الله ورسوله:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (٥٩) (١).

إن جميع مظاهر الاختلاف والتنازع بين الناس على شتى الصعد - ما كان لها أن تحدث إلا جزاء البعد عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولو قيد شبر؛ فتحكيم شرع الله هو السبيل لتعميق الوحدة وتحقيق التألف.

ويؤكد ذلك ما رواه عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: أقبل علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «يا معشر المهاجرين، خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن» - فذكرها حتى قال: «وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله، ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم» (٢).

تطبيقات عملية:

- إلغاء العمل بالقوانين الوضعية، واعتماد الشريعة الإسلامية كأساس للقضاء ولجميع الأنظمة الدستورية للدول الإسلامية.
- تعيين هيئة إفتاء رسمية تناط بها مسائل الفتوى؛ لئلا يتصدر لها من لا يحسنها.
- توعية المجتمع بأن خلاف المذاهب هو خلاف حول المسائل الفرعية لا الأصولية،

(١) سورة النساء، آية (٥٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الفتن، باب العقوبات (٢/ ١٣٣٢)، رقم (٤٠١٩)، وقال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٢/ ٥٦٩): "رواه الحاكم بنحوه من حديث بريدة، وقال: صحيح على شرط مسلم". وقال الألباني: حسن. يُنظر: "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها" (٢١٦/١).

فليس هنالك ما يدعو للتعصب لمذهب دون آخر.

٢- طاعة ولي الأمر ولزوم الجماعة:

إذا كان لا بد للمجتمع المسلم من تحكيم شرع الله، فلا بد- أيضاً- من رئيس ذي قوة وسلطان، يجتمع عليه الناس، ويقيم لهم شرع الله في الأرض؛ يسوس أمرهم، ويجنبهم ما آلت إليه أحوال بعض البلاد من الفوضى والخوف وانعدام الأمن وفساد المعيشة؛ لما ثارت على ولاية أمرها، بل إن تمزيق الروابط بين المجتمعات وولاتها هو أشد ما يحرص عليه أعداء الأمة؛ لذلك وردت النصوص الشرعية بلزوم طاعة ولاية الأمر، ولزوم الجماعة، حفاظاً على لحمية الأمة، وصيانتها من الفرقة والاختلاف، ومن ذلك قوله تعالى في سورة النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١)، ويُلاحظ أن الله تعالى لم يجعل طاعة ولاية الأمر طاعة مستقلة، بل معطوفة على طاعة النبي صلى الله عليه وسلم؛ للتأكيد على أنها تجب لهم ما داموا يحكمون بشرع الله وسنة رسوله، ولا طاعة لهم بغير ذلك؛ قال صلى الله عليه وسلم: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحبَّ وكرِه، ما لم يُؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٢).

وقد وردت أحاديث تؤكد على لزوم الجماعة؛ فلا جماعة إلا بإمام، قال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يَرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ»^(٣).

وقد اختلف في المراد بـ: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، فقليل هم: أهل الفقه والدين. وقيل: العلماء، والراجح: أنَّ الآية تشمل الأمراء والعلماء^(٤).

(١) سورة النساء، آية (٥٩).

(٢) رواه البخاري في الصحيح، كتاب الأحكام، باب علامة الإيمان حب الأنصار (٩٦٣)، رقم (٧١٤٤).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع، (١٤٨٠/٣)، رقم (١٨٥٢).

(٤) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ص ٥٠١).

تطبيقات عملية:

- الدعاء لولادة الأمر بالصالح والسداد.
- النصيح لهم سرًا برفق ولين.
- الصبر عليهم، والسمع والطاعة لهم، ما لم يأمرُوا بمعصية.
- عدم العمل على إسقاط هيبتهم بالدعاء عليهم علانية، وتتبع سقطاتهم، والتشهير بها في وسائل الإعلام.
- عدم الخروج عليهم، أو التحريض على ذلك ما لم يأمرُوا بكفر بواح، وما لم يترتب على الخروج عليهم مفسدة أكبر.

المطلب الثاني: تشريعات على صعيد الأسرة:

١- تحريم النكاح بالمحرمات من النساء:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ٢٣﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ أَلَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِّنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ٢٤﴾^(١).

إن الشارع الحكيم الذي أوجب صلة الرحم، وحرص على ديمومة روابط الود والتراحم والتآلف بين أفراد المجتمع - هو الذي حرم نكاح المحرمات من النساء؛ سواء بسبب النسب، أو المصاهرة، أو الرضاعة، وما ذلك إلا لأنه "يريد أن تكون العلاقة بمن علاقة رعاية وعطف

(١) سورة النساء، آية (٢٣، ٢٤).

واحترام وتوقير، فلا تتعرض لما قد يجد في الحياة الزوجية من خلافات تؤدي إلى الطلاق والانفصال، مع رواسب هذا الانفصال^(١)؛ فتقطع روابط المودة، وتحدث الخصومة والتباغض، ويُقضى على مشاعر الاحترام والنظرة البريئة لمن.

تطبيقات عملية:

- بيان الحكمة من تحريم الزواج من المحارم عبر وسائل التعليم والدعوة من خلال إلقاء الضوء على الإعجاز العلمي والتشريعي في التحريم على سبيل المثال.
- توعية المجتمع بوجوب محاربة الوسائل التي تروج لنكاح المحارم ومقاطعتها؛ مثل: المسلسلات والأفلام والمواقع المشبوهة.
- توعية المجتمع بعدم التهاون في قضية التبسط مع غير المحارم والكشف عليهم بحجة المقولة المتداولة لدى بعض المجتمعات: (هذه مثل أختك)، أو (هذا مثل أخيك).

٢- حق القوامة للرجل:

قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَإِذَا ضَلَّحْتُ قَنِينَتُ حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعُظُّوهُمْ وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَصَاجِعِ وَاضْرِبُوهُمْ فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ (٢٤) (٢).

تتشوف الشريعة لوجود الحياة الأسرية المستقرة التي تسودها مشاعر الود والرحمة، وهذا لا يتأتى إلا بوجود رئيس يحافظ عليها ويقوم بشئونها؛ لذلك شرع الله تعالى حق القوامة للرجل، إذ لو جعلت مشتركة بين الزوجين لوقع الخلاف والتنازع، وهي ليست - كما يظن البعض -

(١) قطب، في ظلال القرآن، (٢/ ٦١٠).

(٢) سورة النساء، آية (٣٤).

تسلطاً واستبداداً بسبب بعض الممارسات الخاطئة للقوامة من قبل بعض الرجال، بل عناية ورعاية؛ لأن معنى "قَوَامٌ" فَعَالٌ للمبالغة؛ من القيام على الشيء والاستبداد بالنظر فيه وحفظه بالاجتهاد، فيكون المراد: هو قيام الرجال بالنفقة على النساء والدَّبَّ عنهن^(١)، ثم إن علة هذا التفويض الإلهي جاء في سياق الآية ذاتها: ﴿يَمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ بزيادة العقل والدين والولاية، و﴿وَيَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾؛ من إعطاء المهر والنفقة^(٢).

ومن مقتضيات هذه القوامة- لكي يتحقق الغرض منها من جهة الزوجة- هو: أن تطيع زوجها وتحفظه في عرضه، وماله، وولده؛ في حضوره أو غيبته، فلقد عظمت الشريعة من مكانة الزوج في بيته، إذ جعلت طاعته أحد أسباب دخول الجنة؛ فعن عبد الرحمن بن عوف- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»^(٣).

كما أن من مقتضياتها من جهة الزوج: أن يبادر إلى علاج أيِّ مظهر من مظاهر نشوز زوجته، كتركها لأوامره، أو إعراضها عنه، أو بغضها له^(٤)، قبل أن تفسد العلاقة بينهما.

تطبيقات عملية:

- توعية المرأة والرجل بالمفهوم الشرعي للقوامة، وحكمة الشارع الحكيم منها.

(١) يُنظر: القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد

المحسن التركي، (الطبعة الأولى)، بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة، الجامع لأحكام القرآن، (١/ ٢٧٨- ٢٨٠).

(٢) يُنظر: البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، (١٤٢٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (١/ ٦١١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند، (٣/ ١٩٩)، رقم (١٦٦١)، وقال المنذري: رواه أحمد، ورواه رواية الصحيح خلا ابن لهيعة، وحديثه حسن في المتابعات. الترغيب والترهيب للمنذري، ت: عمارة (٣/ ٥٢)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ٤١١).

(٤) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ص ٤٧٨).

- توعية الأزواج بمقتضيات القوامة؛ فيما يخص كل من المرأة والرجل.
- دحض الشبهات المتعلقة بالقوامة، وبيان فسادها، وكشف الغرض من ترويجها.
- توعية المجتمع بخطورة وعواقب بعض الشعارات المغرضة؛ مثل: المطالبة بإسقاط الولاية.

٣- إصلاح ذات البين:

إن الشارع الحكيم قد جعل إصلاح ذات البين من أعظم القربات إليه سبحانه؛ لأن فسادها هي الحالقة التي تخلق الدّين؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ عَلَى أَفْضَلٍ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟». قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ؛ فَإِنْ فَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: إِنَّهَا تَحْلُقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنَّهَا تَحْلُقُ الدِّينَ»^(١).

وما ذلك إلا لِيُبْقِيَ عَلَى رَوَابِطِ الْأَلْفَةِ وَالْحُبَّةِ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمَجْتَمَعِ، وَيَحُولَ دُونَ مَا قَدْ يُؤْدِي إِلَى تَفَكُّكِهَا، أَوْ يَعْكَرُ صَفْوَهَا؛ قال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾^(٢).

فإذا كان ذلك على مستوى المجتمع، فعلى مستوى الأسرة أكد، كونها نواة المجتمع؛ قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾^(٣)، فشرع الحق - سبحانه - إرسال رجلين مكلفين مسلمين عدلين عاقلين يعرفان ما بين الزوجين، ويعرفان الجمع والتفريق، وينظران في حال الزوجين وما يمكن أن يصلح ما بينهما، ويعيد إليهما اجتماعهما، وإلا فَرَّقَا بينهما إن

(١) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين (٤ / ٢٨٠)؛ رقم (٤٩١٩)، والترمذي في السنن، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، (٤ / ٦٦٣)، رقم (٢٥٠٩). وقال الألباني: صحيح. يُنظر: صحيح الأدب المفرد، (١٥٥).

(٢) سورة النساء، آية: (١١٤).

(٣) سورة النساء، آية: (٣٥).

كان التفريق هو الأصلح لهما^(١)؛ قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَفْرَقَا يُعْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾^(٢).

وكذلك إن وجدت الزوجة إعراضاً من زوجها، فلها أن تسعى في إبرام صلح معه، تتنازل بموجبه عن بعض حقوقها في النفقة أو الكسوة أو المسكن، أو القسّم؛ لاستبقاء ما بينها وبينه من رباط الزوجية ولو بقدر قليل من الاحترام والود، بدلاً من المشاحنات، وتحاشياً للفرقة؛ قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا ثُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾^(٣).

تطبيقات عملية:

- إنشاء لجان استشارية خيرية للإصلاح بين الزوجين، مع تسهيل الحصول على خدماتها ولو عبر تخصيص خطّ ساخن لذلك.
- توجيه الزوجين المتخاصمين في المحاكم إلى لجان الإصلاح قبل البتّ في إصدار حكم التفريق بينهما.
- توعية المجتمع بعدم صوابية النظرة السائدة للطلاق بأنه شرٌّ محض، بل قد يكون هو الوسيلة الوحيدة في بعض الأحيان؛ لتلافي مفسدة أعظم.

(١) يُنظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص ١٩٠، ١٩١).

(٢) سورة النساء، آية (١٣٠).

(٣) سورة النساء، آية (١٢٨).

المطلب الثالث: تشريعات على صعيد المجتمع:

١- الحدود والعقوبات:

لطالما كان نظام العقوبات في الإسلام سبباً في تقليص نسبة الجريمة في المجتمعات الإسلامية إلى أدنى معدلاتها على مستوى العالم؛ لأنه النظام الوحيد القادر على إخماد نار الغيظ المشتعلة في صدر المعتدى عليه أو على أهله؛ سواء تعلق الأمر بالأعراض أو الأرواح، وإيقاف عجلة الانتقام وتصفية الحسابات، ولذلك بقيت المجتمعات الإسلامية التي تطبق شرع الله هي الأكثر تآلفاً وترباطاً في نسيجها الاجتماعي مقارنة بغيرها، وذلك منذ صدر الإسلام الأول؛ فعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مجلس فقال: «تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارة له، ومن أصاب شيئاً من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله؛ إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه»^(١).

فمن التشريعات التي شرعها الحق سبحانه: ما جاء ذكره في سورة النساء:

• تحريم الزنا، وتشريع عقوبته الرادعة، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفَّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنْ أَتَيْتَ يَفْجَحَةً فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَاحِشَةُ مِنْ إِسَائِكَمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ۝١٥﴾ وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا

(١) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، (٣/ ١٣٣٣)، رقم (١٧٠٩).

(٢) سورة النساء، آية (٢٥).

مِنْكُمْ فَتَادُوهُمَا فَإِنَّ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١٦﴾ ﴿١﴾.

• تحريم القتل، وتشريع القصاص كحدٍ له، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنَ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿١٨﴾﴾ (٢)، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (٣).

وها هنا ملحظ جميل تجدر الإشارة إليه حول قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ على القول الذي يرى بأن المراد هو قتل النفس، لا قتل الغير، فما من مسلم يُقدِّم على قتل نفسه إلا شخص لا تصالح بينه وبين نفسه، فأثني لمثل هذا أن يتصالح مع مجتمعه، أو يمد بينه وبينهم جسور المحبة والتألف؟!

تطبيقات عملية:

- رفع مستوى الثقافة الدينية لدى المجتمع عبر وسائل التعليم والإعلام.
- إقامة شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع المسلم.
- بيان خطر وسائل الإعلام والتقنية الحديثة، ودورها المدمر في الترويج لثقافة الانحلال الخلقي بشتى صوره، وثقافة العنف، ومحاربتها.
- التصدي للرد على المعارضين لتطبيق الحدود الشرعية تحت ستار حقوق الإنسان.

(١) سورة النساء، آية (١٥، ١٦).

(٢) سورة النساء، آية (٩٢، ٩٣).

(٣) سورة النساء، آية (٢٩).

- مكافحة عادة الأخذ بالثأر دون الرجوع للجهات المختصة.
- إقامة حملات عبر الوسائل المختلفة لمكافحة التدخين وتناول المسكرات، والتوعية بخطر القاتل على متعاطيها في الدنيا، وعظم عقابها عند الله في الآخرة.

٢- الإرث والوصية:

تشريع حكيم تتجلى فيه صور العدل؛ فلا انتقاء فيه ولا تفضيل، بل على أساس الواجبات والمسؤوليات المناطة بكل فرد من الورثة، يُبقي على أواصر المودة، ولا احتمال معه لوقوع الخصومة والتباغض.

فقد منح المرأة حقها في الميراث الذي حُرمت منه لدهور طويلة، قال تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (١).

ولم يُغفل حق ذوي القربى واليتامى والمساكين، قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٢).

ثم فصل في أحكام الميراث للأولاد وللبنات والوالدين؛ فقال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِي تَرَىٰ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَّ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ (٣).

ثم أعقب ذلك بتفصيل توارث الأزواج بقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ

(١) سورة النساء، آية (٧).

(٢) سورة النساء، آية (٨).

(٣) سورة النساء، جزء من الآية (١١).

يُوصِيكُ بِهَا أَوْ دَيْنٌ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ»^(١).

ولا يقتصر الأمر على الإرث، بل يتعداه إلى التبرع بالمال بعد الموت فيما يسمى بالوصية^(٢) لغير الورثة؛ ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾، والتي لا تتجاوز في مقدارها عن الثلث؛ ففي الحديث: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - عاد سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - في مرضه، فسأله: أفأوصي بمالي كله؟، قال: «لا...». قال: فبالثلث؟ قال: «الثلث، والثلث كثير»^(٣)، وهي بلا شك من العوامل التي تسهم في زيادة التألف والمودة.

تطبيقات عملية:

- محاربة عادة حرمان الإناث من الميراث، والمنتشرة في بعض المجتمعات.
- تصحيح المفهوم السائد لدى البعض من أن للذكر مثل حظ الأنثيين، ببيان أن ذلك ليس على إطلاقه، بل إن نصيب الأنثى في بعض الأحوال قد يساوي نصيب الذكر، أو قد يفوقه.
- توسيع دائرة الإمام بعلم الموارث؛ سواء على المستوى الأكاديمي، أو على مستوى التوعية المجتمعية عبر وسائل الإعلام المختلفة.
- سرعة البتِّ في تقسيم التركات، بدون تأخير قد يضر بالورثة، أو يتسبب في بعض المنازعات فيما بينهم.

(١) سورة النساء، جزء من الآية (١٢).

(٢) يُنظر: ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، (د. ت)، المغني، (د. ط)، مصر: مكتبة الجمهورية العربية، (٦ / ١).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس، (٤ / ٣)، رقم (٢٧٤٢).

الخاتمة

الحمد لله فاتحة كل خير، وتمام كل نعمة، لا أُحصى ثناءً عليه، الذي أنعم عليّ وتفضّل بإتمام هذا البحث، الذي ما ادّخرت فيه وسعاً استطعته، ولا أزعجني قد وفّيته حقه، وأسأله تعالى كما أتم بالتمام أن يَمَنّ عليّ بالقبول؛ إنه سميع قريب مجيب.

النتائج:

وبعد ختام تطوافي بسورة النساء واستقراء آياتها؛ لاستنباط أهم العوامل التي من شأنها أن تحقق للأمة الإسلامية تآلفها؛ فقد توصلت بعون الله تعالى للنتائج التالية:

أنّ تآلف الأمة الإسلامية يعود إلى عدة عوامل:

أ- عقائدية: ومن أهمها: وحدة المعتقد، وتقوى الله تعالى، ووحدة الخلق.

ب- أخلاقية: ومن أهمها: العدل، والشفاعة الحسنة، والتحية.

ج- تشريعية متعددة:

- على صعيد الفرد: ومن أهمها: طاعة الله ورسوله، وطاعة ولي الأمر ولزوم الجماعة.
- على صعيد الأسرة: ومن أهمها: تحريم النكاح بالمحرمات من النساء، حق القوامة للرجل، إصلاح ذات البين.
- على صعيد المجتمع: ومن أهمها: الحدود والعقوبات، والإرث والوصية.

أهم المقترحات:

أولاً: دراسة عوامل تألف الأمة الإسلامية في ضوء ما يلي:

أ- سور أخرى من القرآن الكريم.

ب- القرآن الكريم كاملاً.

ج- السنة النبوية.

ثانياً: إفراد أحد عوامل تألف الأمة الإسلامية بالدراسة بشكل تفصيلي، على سبيل

المثال:

(محااربة الشائعات ومروجيها من أعداء الداخل والخارج)، حيث لم يتسن للباحثة إدراج

هذا العامل وغيره في البحث على أهميته نظراً لمحدودية عدد الكلمات المسموح بها.

ثالثاً: التركيز على جانب إظهار الآثار المترتبة على تطبيق عوامل تألف الأمة.

فهرس المصادر والمراجع

• القرآن الكريم.

- ١- الألباني، محمد ناصر الدين، (١٤١٥هـ / ١٩٩٥م)، السلسلة الصحيحة، (د. ط). الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
- ٢- الأصفهاني، الراغب، (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م)، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، (الطبعة الرابعة)، د. م: دار القلم- الدار الشامية.
- ٣- البخاري، أبو عبد الله؛ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، (١٤١٢هـ / ١٩٩٢م)، الجامع الصحيح، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٤- البخاري، أبو عبد الله؛ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، (١٤١٨هـ / ١٩٩٧م)، صحيح الأدب المفرد، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (الطبعة الأولى)، د. م: مكتبة الدليل.
- ٥- البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، (١٤٢٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ٦- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، (١٩٩٨م)، الجامع الكبير- سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، (د. ط)، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- ٧- الحاكم، أبو عبد الله؛ محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، (١٤١١هـ / ١٩٩٠م)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (الطبعة الأولى). بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٨- ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، (١٤٢١هـ / ٢٠٠١م)، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرين، (الطبعة الأولى)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

- ٩- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن بشير السجستاني، (د. ت)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (د. ط). صيدا- بيروت: المكتبة العصرية.
- ١٠- دشلي، كمال، (١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م)، منهجية البحث العلمي، (د. ط)، سوريا: منشورات جامعة حماة.
- ١١- الزحيلي، وهبة، (١٤١٨ هـ)، التفسير المنير، (الطبعة الثانية)، دمشق: دار الفكر المعاصر.
- ١٢- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، (١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (الطبعة الثانية). الرياض: مكتبة دار السلام للنشر والتوزيع.
- ١٣- السقاف، علي عبد القادر وآخرون، (١٤٣٣هـ)، الابتداع وعدم الاتباع، في موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام.
- ١٤- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، (١٤٢٨هـ / ٢٠٠٨م)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، (الطبعة الرابعة)، بيروت: دار المعرفة.
- ١٥- الطريقي، عبد الله إبراهيم علي، (د. ت)، الوحدة بين المسلمين وآثارها، (د. ط). د. م، د. ن.
- ١٦- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، (د. ت)، المغني، (د. ط). مصر: مكتبة الجمهورية العربية.
- ١٧- القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (الطبعة الأولى). بيروت- لبنان: مؤسسة الرسالة.

- ١٨- قطب، سيد، (١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م)، في ظلال القرآن، (الطبعة الثانية والثلاثون)، القاهرة: دار الشروق.
- ١٩- ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي، (١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م)، تفسير القرآن العظيم، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار ابن حزم.
- ٢٠- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، (١٩٥٢م)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د. ط)، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.
- ٢١- مسلم، أبو الحسن؛ مسلم بن الحجاج القشيري، (١٤١٢هـ / ١٩٩١م)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (الطبعة الأولى)، القاهرة: دار الحديث.
- ٢٢- المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، (١٤٢٤هـ)، الترغيب والترهيب، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ومشهور بن حسين آل سلمان، (الطبعة الأولى)، الرياض: مكتبة المعارف.